انه يجوز ان يتفقا من غير تمانع او ان يكون المخالفة غير ممكن لا
لاستلزامها الى او ان يمنع اجتماع الارادتين كارادة الواحد
حركة زيد وسكونه معا واعلم ان قوله تع لو كان فيهما آلهة
الا الله فسرتا بحجة اقناعية والملازمة عادية على ما هو
اللايق بالخطابيات فان العادة جارية بوجود التمانع والتفاني
عند تعدد الحاكم على ما اشير اليه بقوله تع ولعلا بعضهم على
بعض والا فان اريد الفعلا اى خروجهما عن هذا
النظام المشاهد فوجود التعدد لا يستلزمه لجواز الاتفاق
على هذا النظام وان اريد امكان الفسادا فلا دليل على انتفائه
بل النصوص ناطقة بهدة بطي السموات ورفع هذا النظام
فيكون ممكنا لا محالة لا يقال الملازمة قطعية والمراد فسادهما
عدم تكونهما بمعنى انه لو فرض صانعان لامكن بينهما تمانع
في الافعال فلم يكن احدهما صانعا ولم يوجد مصنوع لانا
نقول امكان التمانع لا يستلزم الا عدم تعدد الصانع
وهو لا يستلزم انتفاء المصنوع على انه يرد منع الملازمة

لا الى نهاية ولا بعلومات الله تع ومقدوراته فان الاول اكثر
من الثانية مع لا تناهيهما وذلك لان معنى لا تناهي الاعداد
والمعلومات والمقدورات انها لا تنتهي الى حد لا يتصور فوقه
آخر لا بمعنى ان مالا نهاية له يدخل في الوجود فانع الواحد
يعني ان صانع العالم واحد ولا يمكن ان نصدق معهم وجب
الوجود الاعلى ذات واحدة والمشهور في ذلك بين المتكلمين
برهان التمانع المشار اليه بقوله تع لو كان فيهما آلهة الا الله
لفسدتا وتقريره انه لو امكن آلهان لامكن بينهما تمانع بان
يريد احدهما حركة زيد والاخر سكونه لان كلا منهما في نفسه
امر ممكن وكذا تعلق الارادة بكل منهما في نفسه اذ لا تضاد بين
الارادتين بل بين المرادين فيجتمع الضدان او لا فيستلزم
عجز احدهما وهو امارة الحدوث والامكان لما فيه من شائبة
الاحتياج فالمقدور مستلزم لامكان التمانع المستلزم للعجز
فيكون محالا وبهذا ان اردتهما ان لم يقدر
على مخالفة الاخر لزم عجز الاخر وبما ذكرت يندفع ما يقال انه

Copyright © King Saud University